Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

عقوبة الموت.. وعقوبة الحياة!

هل هناك خلاف على أن قتل النفس البريئة جريمة يعاقب عليها الدين والقانون؟ لا.. ومع ذلك فهناك جريمة قتل نعاقب من يقترفها بالموت، وجريمة قتل نعاقب من يرتكبها بالسجن، وهكذا تتفاوت الأحكام بالنسبة إلى قاتلين، تقف جريمة كل منهما مع الأخرى، على قدم المساواة، لماذا لأننا فى أحكامنا لا نخضع لنص جامد أعمى، ولكن نخضع لظروف متحركة بصيرة، فمن يزهق روحًا دفاعًا عن نفسه أو عرضه، أو وطنه. ليس كمن يقتل بدافع من السرقة، أو التشفى، أو شذوذ المزاج.

ومن يسرق لأنه جائع، ليس كمن يسرق لأنه يطمع فى أن ينمى ثراءه الفاحش!

فالجريمتان قد تتشابهان فى الصورة والشكل، ولكنهما تختلفان فى الحافز، والجو، والهدف، ومن أجل هذا تتباين الأحكام فى جريمة واحدة ثابتة، فيحكم القاضى بإعدام قاتل،